

## وسائل الشيعة

[ 121 ] 71 - باب استحباب التمشط عند الصلاة فرضا ونفلا [ 1671 ] 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة عن أبي الحسن (عليه السلام) في قول الله: " خذوا زينتكم عند كل مسجد (1)". قال: من ذلك التمشط عند كل صلاة. [ 1672 ] 2 - وعن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن أحمد بن الحسن الميثمي، عن محمد بن إسحاق عن عمار النوفلي، عن أبيه قال: سمعت أبا الحسن (عليه السلام) يقول: المشط يذهب بالوباء وكان لابي عبد الله (عليه السلام) مشط في المسجد يتمشط به إذا فرغ من صلاته. [ 1673 ] 3 - محمد بن علي بن الحسين قال: سئل أبو الحسن الرضا (عليه السلام) عن قول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد، قال: من ذلك التمشط عند كل صلاة. [ 1674 ] 4 - وفي (الخصال) عن إسماعيل بن منصور، عن محمد بن القاسم العلوي، عن أحمد بن علي الانصاري، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن الحسن بن علي بن فضال عن ثعلبة بن ميمون، عن عبد الرحمان بن الحجاج، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عز وجل: " خذوا زينتكم عند كل مسجد (1) " قال: المشط فإن المشط يجلب الرزق ويحسن \_\_\_\_\_ الباب 71 فيه 7 أحاديث 1 - الكافي 6: 489 / 7. (1) الاعراف 7: 31. 2 - الكافي 6: 488 / 2، ورواه العياشي في تفسيره 2: 13 / 26، وتقدم صدره في الحديث 1 من الباب 70 من هذه الأبواب. 3 - الفقيه 1: 75 / 319. 4 - الخصال: 368 / 3. (1) الاعراف 7: 31 (\*).